

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

(رقم ٤٦ لسنة ٢٠١١)

بتفوضى وزير الكهرباء والطاقة في بعض الاختصاصات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في بعض الاختصاصات :

وعلى القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء هيئة تنفيذ مشروع منخفض القطارنة

المعدل بالقانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٨٤ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩ لسنة ٢٠١١ بتشكيل الوزارة :

قرار :

(المادة الأولى)

يفوض السيد الدكتور / حسن أحمد يونس - وزير الكهرباء والطاقة في مباشرة اختصاصات رئيس الجمهورية المنصوص عليها في القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء هيئة تنفيذ مشروع منخفض القطارنة المعدل بالقانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٨٤ .

(المادة الثانية)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ ربيع الأول سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ٧ فبراير سنة ٢٠١١ م) .

حسنی مبارک